

تونس في 15 ديسمبر 2015

الهيئة العليا المستقلة

للاتصال السمعي والبصري



قرار

نحن رئيس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري.

بعد الاطلاع على أحكام المرسوم عدد 116 لسنة 2011 الصادر في 02 نوفمبر 2011 المتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري وبإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والبصري وخاصة الفصلين 5 و30 منه،

وعلى الاستدعاء الموجّه على معنى الفصل 30 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 إلى الممثل القانوني لقناة "الحوار التونسي" وإلى السيد "سمير الوافي" بصفته مقدّم برنامج "لمن يجرؤ فقط"، وذلك للحضور يوم الثلاثاء 15 ديسمبر 2015 على الساعة الحادية عشر صباحا بمقر الهيئة.

وحيث لم يحضر كلّ من الممثل القانوني لقناة "الحوار التونسي" والسيد "سمير الوافي"، رغم بلوغ الاستدعاء إليهما، و هو ما لا يمنع رئيس الهيئة من اتّخاذ الإجراء المناسب بخصوص المخالفة المرتكبة عملا بأحكام الفقرة الثالثة من الفصل 30 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011.

وحيث أنّه تمّ بثّ برنامج "لمن يجرؤ فقط" على قناة "الحوار التونسي" مساء يوم الأحد 13 ديسمبر 2015، وقد تضمّنت الحلقة تبادلا للشتم وسبّا بين ضيفين تواصل لمدة تناهز العشر دقائق ودون تدخّل مقدّم البرنامج للحيلولة دون ذلك، وقد ورد على لسان أحد الضيفين "كذاب مفترى.. أنا نعرفو اللي هو أجهل واحد ولذلك تقيّاته الداخليّة.. على خاطر انتي امسخ في النقابات الأمنية.. أما انتي وقت اللي تلوّج في حقّ سكرة بخمسة آلاف فرنك في حي الجمهورية وتدور على النّصابة.. انتي الدّين كنت تحارب فيه في عهد بن علي تحجّم في اللّحي وتعريّ في الرّوس.. تكذب والله كذاب مفترى"، وردّ عليه الضيف الثاني "تحبّ نحكيك طرايفك نحكيهملك كيفاش كنت تلمّ في الفلوس في سطل في جامع وتحطّهم في مكتوبك"، وردّ عليه الضيف الأول "انتني جييعان وجيبك فارغ متمعّش من الادارة التونسية للأمن والمواطن خاطرك عريان ورجليك حافية".

وحيث أنّ ما تمّ بثّه خلال تلك الحلقة من برنامج "لمن يجرؤ فقط"، يمثّل مسّا بكرامة الإنسان والحياة الخاصّة وخرق للضوابط المهنية نظرا لفظاعة الشتم التي تمّ تبادلها بين الضيفين،

وما مثله ذلك من انحدار بمستوى التخاطب، والحال أنّ البرنامج مسجّل وكان بالإمكان تفادي ذلك خلال عملية المونتاج.

وحيث أنّ الخروقات المذكورة تشكّل مخالفة جسيمة على معنى الفصلين 5 و30 من المرسوم عدد 116 المؤرخ في في 02 نوفمبر 2011، من شأنها إحداث ضرر فادح يصعب تداركه بما يقتضي التدخّل العاجل تفاديا لتفاقمه.

لذا ولهذه الأسباب

قَرَرنا:

إيقاف بثّ برنامج "لمن يجرؤ فقط" لمدة شهر ابتداء من صدور هذا القرار، كإيقاف إعادة بثّ الحلقة موضوع المخالفة نهائيا وسحبها من الموقع الالكتروني لقناة "الحوار التونسي" ومن صفحات المواقع الاجتماعية التابعة لها، من أجل مخالفته مقتضيات الفصل 5 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011، لما تضمنه من مسّ بكرامة الإنسان والحياة الخاصة، والإذن بإحالة الملف على مجلس الهيئة للنظر فيه.

رئيس الهيئة العليا المستقلة
للاتصال السمعي والبصري

النوري اللجمي

